

أعطى فقيراً بنية الزكاة وهو يعتبره ديناً علي/الأربعاء)4-82- 1202م (فتاوى على الهواء مباشرة | ٧١ رمضان

صلاح الصاوي

غير اعطى لآخر اموال بنية انها زكاة والآخر يظن انها دين حتى لا يخرجه لطلبه من الاول مالا والرجل معطي في نيته انه اذا سدد لم يأخذها الا اذا صرف سيعطيها لغيره - [00:00:00](#)

هل بهذا برأت ذمة من عليه الزكاة المسألة ان المزكي اذا كان قد بذل المال ناويا به تمليكه للفقير او او او قضى به عنه دينه فقد قضى الامر نقرأ السؤال مرة اخرى رأينا اعطى لآخر اموالاً. بنية انها زكاة - [00:00:20](#)

والآخر يظن انها دين حتى لا يخرجه لطلبه من الاول مالا والرجل المعطي في نيته انه اذا سدد له لم يأخذها الا اذا اصر فسيعطيها لغيره. اعتقد ان ذمته قد بدأت بهذا - [00:00:43](#)

كيف تبرأ ذمتي؟ المزكي بنية تمليك الفقير المال والله اذا بعد فترة الفقير جاء رجوع المال وحلف مية يمين واقصى مرجعون خلاص يأخذه ويجي له ويديه لواحد تاني. لكن الاصل ان - [00:01:02](#)

له تمليك للفقير تبرأ به الذمة باذن الله والعبرة بنية المعطي. وليس بنية المعطاء - [00:01:19](#)